AMAN
Transparency Palestine

واقع النزاهة والشفافية والمساءلة في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية

سلسلة تقارير رقم 187

2021

AMAN
Transparency Palestine

واقع النزاهة والشفافية والمساءلة في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية

آب 2021

يتقدم ائتلاف أمان بالشكر الجزيل للباحث الأستاذ عبد الله محمود شرشرة لإعداده هذا التقرير، وللدكتور عزمي الشعيبي وفريق أمان لإشرافه ومراجعته وتحريره له.

جميع الحقوق محفوظة للائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان).

في حالة الاقتباس، يرجى الإشارة إلى المطبوعة كالتالي: الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2021. واقع النزاهة والشفافية والمساءلة في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية. غزة- فلسطين.

إنّ الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة «أمان» قد بذل جهوداً في التحقّق من المعلومات الواردة في هذا التقرير، ولا يتحمل أيّ مسؤولية تترتب على استخدام المعلومات لأغراض خارج سياق أهداف التقرير بعد نشره.

المحتويات

الملخّص التنفيذي 4

المقدّمة 6

أولاً: الإطار القانوني الناظم لإدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة..... 7

ثانياً: الإطار المؤسسي الناظم لإدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة..... 9

ثالثاً: النزاهة والمساءلة والشفافية في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة... 10

(1) النزاهة في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية..... 10

(2) الشفافية في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية..... 15

(3) المساءلة في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية..... 16

الاستخلاصات..... 20

التوصيات..... 22

المصادر والمراجع..... 24

الملخّص التنفيذي:

اتّبع هذا التقرير المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى النتائج والتوصيات المتعلقة بنزاهة وشفافية إدارة الموارد العامة والطبيعية وخضوعها لنظم المساءلة، وذلك من خلال حصر وتحليل التشريعات الخاصة بالموارد العامة والثروات الطبيعية، وتحليل القرارات الصادرة حول عمليات الإدارة والتصرف بالأراضي العامة، والموارد العامة كالكهرباء والمياه ومقالع الرمال.. إلخ، وقد خلص التقرير إلى أنّ بعض الموارد العامة، والثروات الطبيعية في قطاع غزة ما تزال بدون قوانين ناظمة لها، كما في حالة تنظيم مقالع الرمال، الأمر الذي ترك فراغاً تشريعياً في العديد من المجالات مثل توليد الطاقة المتجددة، والاستثمار في قطاع الطاقة، والمياه حيث ما تزال بعض القوانين التي تنظم هذه القطاعات على حالها دون أيّ تطوير منذ إصدارها.

إضافة لذلك، تتعدد المؤسسات التي تقوم بإدارة والإشراف على الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة، وقد أفضى الانقسام إلى تعدد الإدارات التي تقوم بالإشراف على الموارد العامة والثروات الطبيعية، واختلاف مرجعيتها الإدارية، حيث تتم إدارة جزء من هذه القطاعات عبر لجنة متابعة العمل الحكومي في قطاع غزة، في حين أنّ الجزء الآخر تتم إدارته عبر الحكومة الفلسطينية في الضفة الغربية دون وجود تواصل فعّال. وعلى صعيد نزاهة إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية، فقد خلص التقرير إلى أنّه لم يتم عرض الاتفاقيات المتعلقة باستغلال الثروات الطبيعية، أو التعاقد مع أطراف لتوريد الموارد العامة مثل الكهرباء والمياه من الجانب المصري، أو الاحتلال، أو التعاقد مع شركات التنقيب الدولية على المجلس التشريعي لنيل الموافقة، ونقاش هذه الاتفاقيات في البرلمان، وإتاحتها للمواطنين، وذلك في ضوء المادة (92) من القانون الأساسي التي تنص على وجوب ذلك.

إنّ الجهات العاملة في مجال استغلال الثروات الطبيعية والموارد العامة لا تقوم بتطبيق مدوّنة السلوك بشكل فعليّ، على الرغم من وجودها، ونجاعة نصوصها، نظراً لأنّ هذه المدوّنة لم تتحوّل إلى سياسات ونماذج. وعلى صعيد آخر، فإنّ أنظمة حظر تلقي الهدايا أو منع تضارب المصالح، وسياسة حماية المبلغين عن جرائم الفساد لم يتم إقرارها في قطاع غزة.

كما لا يتم تضمين العوائد المالية لاستغلال أو إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في حساب وطني موحد، إنّما يتمّ تحويل هذه المبالغ لصالح وزارة المالية في قطاع غزة، وفي الحالات التي تتم من خلالها جباية بعض الموارد العامة مثل «ضريبة البلو» عن الكهرباء المولّدة من شركة الكهرباء، فإنّ هذه الجباية يتم قيدها في حساب الإيراد العام الخاص بوزارة المالية في الضفة الغربية.

وعلى صعيد شفافية إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية، فقد خلص التقرير إلى أنّ الجهات المتعاقدة لا تقوم بالإفصاح عن العقود الموقعة لشراء الموارد العامة أو استغلال الثروات الطبيعية، أو ملاحقها، أو نشرها للجمهور الفلسطيني، أو إصدارها عبر صحيفة الوقائع الفلسطينية، كما لا تقوم المؤسسات العامة التي تعمل على إدارة هذه الملفات بنشر تقاريرها الإدارية أو المالية أو الموازنات الخاصة بها على المواقع الإلكترونية الخاصة بها، وتكتفي بنشر تقاريرَ صحفية مختصرة عن إنجازاتها وأهم أنشطتها. إضافة لذلك، لا تلتزم الشركات المُتعاقَد معها لإدارة أو استغلال الموارد العامة والثروات الطبيعية بنشر التقارير المالية الخاصة بها بشكل دوري وسنوي.

وعلى صعيد المساءلة في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية، فإنّ الاحتلال الإسرائيلي هو إحدى أهم العقبات في وجه الرقابة الحكومية على الموارد العامة، حيث يعيق الاحتلال قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية في الرقابة على تنفيذ العقود المبرمة، حيث تُمنع الحكومة الفلسطينية من الرقابة على تنفيذ الاحتلال لعقود توريد المياه والكهرباء، ما يجعل القراءات الخاصة بالشركات الإسرائيلية المتعاقد معها أساساً للمطالبة المالية، على الرغم من وجود شكوك جدّية بعدم صدقيتها.

وقد أوصى التقرير، بالتطبيق الفوري لقانون مكافحة الفساد في قطاع غزة، وتنفيذ كافة الالتزامات الوطنية الفلسطينية بموجب الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد في القطاع، وتحديث القوانين القديمة التي لم تعد تتماشى مع التطورات الإدارية، والقانونية في فلسطين، وإنشاء ما يترتب على هذه القوانين من هيئات غير فاعلة في قطاع غزة مثل مجلس تنظيم المياه، ومجلس تنظيم الكهرباء.

وأوصى التقرير أيضاً بضرورة إعادة توحيد النظام السياسي الفلسطيني، وتوحيد مرجعيات عمل المؤسسات العاملة في مجال الإشراف واستغلال الموارد العامة والثروات الطبيعية، لضمان تنفيذ مهامها وتحقيق أهدافها وفق خطة استراتيجية وسياسات موحدة، إلى جانب ضرورة إنشاء مجلس تنسيقي يتضمّن عضوية كل من وزارة الاقتصاد الوطني، ووزارة الزراعة، وسلطة الأراضي بحيث يعمل هذا المجلس على الإشراف على استغلال الموارد

المتوفرة في الأراضي الحكومية مثل مقالع الرمال، وأراضي المحررات، فضلاً عن إلغاء قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2007 بشأن إنشاء الإدارة العامة للمحررات الوطنية، وإلحاق الهيئة بوزارة الزراعة رسمياً، نظراً لعدم وجود الحاجة لوجود هيئة مستقلة تمارس المهام المنوطة بحسب القانون بوزارة الزراعة الفلسطينية.

كما أوصى التقرير بإعادة النظر في الاتفاقيات المتعلقة باستغلال الثروات الطبيعية، أو التعاقد مع أطراف لتوريد الموارد العامة مثل الكهرباء والمياه من الجانب المصري، والإسرائيلي، أو التعاقد مع شركات التنقيب الدولية وعرضها على المجلس التشريعي لمناقشتها ونيل موافقة المجلس التشريعي المنتخب بموجب القانون.

إضافة لذلك، أوصى التقرير بمطالبة الحكومة الفلسطينية بالإفصاح عن العقود الموقعة لشراء الموارد العامة أو استغلال الثروات الطبيعية، وملاحقها، ونشرها للجمهور الفلسطيني، وإصدارها عبر صحيفة الوقائع الفلسطينية، إلى جانب نشر التقارير المالية والإدارية والموازنات الخاصة بهذه المؤسسات، وإعادة النظر في البنود المبرمة مع الجانب الإسرائيلي فيما يتعلق بتحديد الكميات الواردة من المياه أو الكهرباء، باعتبار القراءات الخاصة بالجانب الفلسطيني الأساس للمطالبة المالية.

المقدمة

تعتبر إدارة واستغلال الموارد العامة والثروات الطبيعية من المجالات الهامة التي تديرها الدولة، نيابة عن الشعب المالك الحقيقي لها، وهو ما يتطلب وجود سياسات عامة وتشريعات وإجراءات مقرّة ومعتمدة وفقاً للأصول الدستورية والقانونية لضمان حسن إدارتها، خاصة وأنّ الموارد العامة، والثروات الطبيعية قد تشكل بيئة خصبة لتغليب المصلحة الخاصة على المصلحة العامة، تحديداً إذا انفردت جهة في النظام السياسي في اتخاذ القرارات المتعلقة بها بدون مشاركة أو رقابة فعّالة، الأمر الذي يتيح إساءة استغلالها لمصالح فئوية أو حزبية لغير الصالح العام.

وعلى الرغم من أنّ معظم الموارد العامة، والثروات الطبيعية الفلسطينية تقع تحت سيطرة الاحتلال الإسرائيلي، إلّا أنّ بعضاً منها يدار كلياً أو جزئياً من خلال الحكومة الفلسطينية، وقد اهتم المشرّع الفلسطيني بتنظيم إدارة هذه الموارد حيث نصت المادة (94) من القانون الأساسي المعدل على أن «يحدد القانون القواعد والإجراءات الخاصة بمنح الامتيازات أو الالتزامات المتعلقة باستغلال موارد الثروة الطبيعية والمرافق العامة، كما يبين أحوال التصرّف بالعقارات المملوكة للدولة وغيرها من الأشخاص المعنوية العامة، أو القواعد والإجراءات المنظمة لها».

وتأكيداً لأهمية الالتزام بالنزاهة والشفافية في إدارة الموارد العامة واستغلال الثروات الطبيعية، نص القانون الأساسي في المادة (92) على عدم جواز الارتباط بأيّ مشروع يترتب عليه إنفاق مبالغ من الخزينة العامة لفترة مقبلة إلّا بموافقة المجلس التشريعي.

وضمن جهود الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)، لتعزيز مبادئ الشفافية وقيم النزاهة، ونظم المساءلة في إدارة المال العام، لكون حسن إدارة هذا القطاع من قبل السلطات العامة يعد مؤشراً على نزاهة الحكم ويقلل من مخاطر الفساد، هدف ائتلاف أمان من خلال هذا التقرير إلى فحص واقع مبادئ الشفافية وقيم النزاهة ونظم المساءلة في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية، في ظل نقص التشريعات الناظمة في هذا المجال، كما يهدف هذا التقرير بشكل خاص إلى تقييم مخاطر الفساد في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية من قبل صناع القرار والقائمين على إدارة هذه القطاعات.

تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي في هذا التقرير للوصول إلى النتائج والتوصيات المتعلقة بنزاهة وشفافية وخضوع المسؤولين عن إدارة الموارد العامة والطبيعية لنظم المساءلة، وذلك من خلال حصر وتحليل التشريعات الخاصة بالموارد العامة والثروات الطبيعية، وتحليل القرارات الصادرة حول عمليات إدارة والتصرف بالأراضي العامة، والموارد العامة كالكهرباء والمياه ومقالع الرمال.. إلخ، ومن ثم تحليل هذه المعلومات والخروج بنتائج وتوصيات ذات علاقة.

لقد تم الحصول على البيانات الواردة في هذا التقرير عبر عقد مجموعة من المقابلات مع كلٍّ من سلطة المياه، وسلطة الأراضي، ووزارة الاقتصاد الوطني، وسلطة الطاقة في قطاع غزة، وديوان الرقابة المالية والإدارية.

أولاً: الإطار القانوني الناظم لإدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة

تتعدّد التشريعات والقوانين الناظمة للموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة، وهي قوانين صادرة من المجلس التشريعي ما قبل العام 2006، وجزء آخر، صدر من قبل كتلة التغيير والإصلاح في المجلس التشريعي في قطاع غزة بعد العام 2006، ولم تخضع هذه القوانين لأيّة تعديلات تنشأ بموجبها الأجسام الإدارية في هيكلية السلطة الوطنية الفلسطينية المختصة بإدارة أو الإشراف عن بعض الموارد العامة، مثل: مجلس تنظيم الكهرباء، ومجلس تنظيم المياه، ويمكن استعراض هذه القوانين على النحو التالي:

القانون الأساسي الفلسطيني

نصت المادة (94) من القانون الأساسي على أن يحدد القانون القواعد والإجراءات الخاصة بمنح الامتيازات أو الالتزامات المتعلقة باستغلال موارد الثروة الطبيعية والمرافق العامة، كما يبين أحوال التصرف بالعقارات المملوكة للدولة وغيرها من الأشخاص المعنوية العامة، أو القواعد والإجراءات المنظمة لها.

قانون رقم (7) لسنة 1999 بشأن البيئة

نصت المادة (5) من القانون على أن يكفل حق كل إنسان بالعيش في بيئة سليمة ونظيفة والتمتع بأكبر قدر ممكن من الصحة العامة والرفاه، وحماية ثروات الوطن الطبيعية وموارده الاقتصادية والحفاظ على تراثه التاريخي والحضاري دون أضرار أو آثار جانبية يحتمل ظهورها عاجلاً أو آجلاً نتيجة النشاطات الصناعية أو الزراعية أو العمرانية المختلفة على نوعيات الحياة والنظم البيئية الأساسية كالهواء والماء والتربة، والثروات البحرية، والحيوانية، والنباتية.

قانون المياه رقم (3) لسنة 2002

نصت المادة (3) من القانون على أن تعتبر جميع مصادر المياه الموجودة في فلسطين أملاكاً عامة وأنّ لكلّ شخص الحقّ في الحصول على حاجاته من المياه ذات الجودة المناسبة لاستعمالها، وعلى كلّ مؤسسة رسمية أو أهلية تقدم خدمات المياه أن تقوم باتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان هذا الحق ووضع الخطط اللازمة لتطوير هذه الخدمات.

مرسوم رئاسي رقم (12) لسنة 2005 باستغلال مقالع الرمال

نصت المادة (2) من المرسوم، على أن تتولى وزارة الاقتصاد الوطني بالتنسيق مع سلطة الأراضي استغلال مقالع الرمال في أراضي الدولة. في حين نصت المادة (3) على أن تتولى وزارة المالية طبقاً للإجراءات المعمول بها تحصيل الرسوم المقررة. كما نصت المادة (4) على أن تتولى وزارة الداخلية والأمن العام حماية مقالع الرمال من التعدي عليها بالتنسيق مع الجهات المختصة.

قانون رقم (5) لسنة 2017 بشأن حظر التعدّي على الأراضي والعقارات العامة والأشخاص الاعتبارية العامة

نصت المادة (1) من القانون، على أن يُحظر التعدّي أو بيع أو التصرف بأيّ نوع من أنواع التصرفات على الأراضي والعقارات العامة للدولة والأشخاص الاعتبارية العامة، وعلى الجهة المختصة إزالة التعدي إدارياً على نفقة المعتدي. في حين نصت المادة (6) على أنّ كلّ شخص طبيعي أو اعتباري استمر بوضع يده أو التصرف غير المشروع بعد صدور هذا القانون على أيٍّ من الأراضي والعقارات العامة للدولة والأشخاص الاعتبارية يعد معتدياً ويعاقب بالعقوبة المحددة بهذا القانون ما لم يكن قد صدر قرارٌ بتسويتها.

قانون الأراضي العمومية رقم (6) لسنة 1942

نصت المادة (2) من القانون على أنّه يجوز لمدير تسوية الأراضي، أن يوقع، باسم المندوب السامي وبالنيابة عنه، على عقود الإيجار المتعلقة بالأراضي العمومية، أو على رخص بإشغالها، على أن يراعى في ذلك جميع التعليمات العامة أو الخاصة التي يصدرها المندوب السامي. في حين نصت المادة (3) على أنّه يجوز لمدير تسجيل الأراضي أن يوقع، باسم المندوب السامي وبالنيابة عنه، على عقود البيع التي تشتري حكومة فلسطين، أو قوى جلالته، أيّة أموال بموجبها، أو التي تشترى تلك الأموال بموجبها بالنيابة عن حكومة فلسطين، أو عن قوى جلالته، على أن يراعى في ذلك جميع التعليمات العامة أو الخاصة التي يصدرها المندوب السامي.

قانون رقم (12) لسنة 1995 بشأن إنشاء سلطة الطاقة الفلسطينية

نصت المادة (4) من القانون على أنّ للسلطة في سبيل تحقيق أهدافها أن تقوم بما يلي: 1- شراء أيّ مشروع كهربائي بموافقة مجلس السلطة الوطنية. 2- إنتاج اللوازم وإقامة المنشآت المتعلقة بالطاقة. 3- الرقابة الفنية على إنشاء وتشغيل وصيانة المشاريع والشبكات الكهربائية. 4- الحصول على المعلومات الفنية والمالية والإحصائية المتعلقة بالطاقة. 5- إجراء البحوث والدراسات والتنقيب عن كافة مصادر الطاقة. 6- التعاون مع أيّ شخص طبيعي أو اعتباري بغية الاستفادة من الطاقة إلى أقصى حد.

قانون رقم (1) لسنة 1999م بشأن المصادر الطبيعية

نص القانون في المادة مادة (2) منه على أن تنشأ في وزارة الصناعة إدارة تسمى (الإدارة العامة للمصادر الطبيعية) تتبع وزير الصناعة ويديرها مدير عام يجري تعيينه بقرار من رئيس السلطة الوطنية ويساعده عددٌ آخر من العاملين، وتختص بالمهام والصلاحيات المبينة في هذا القانون. كما نصت المادة (6) منه على أن يعتبر ملكية عامة ما يوجد من مصادر طبيعية ضمن الأراضي الفلسطينية والمياه الإقليمية والمنطقة الاقتصادية الخالصة التابعة لها ما عدا مواد البناء كالأحجار الجيرية والرملية والرمال التي توجد في المحاجر أو المقالع المملوكة للغير، ويجوز لأغراض التعدين استملاك الأراضي الخاصة للمنفعة العامة وفقاً لأحكام القانون.

ثانياً: الإطار المؤسسي الناظم لإدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة

تتعدد الجهات التي تتولى إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة، وبشكل عام، انبثقت هذه الجهات عن القوانين الصادرة ما قبل العام 2006، في حين لم يتم إنشاء أو السماح للمؤسسات التي انبثقت عن المراسيم والقرارات بقانون الصادرة عن الرئيس الفلسطيني عام 2006 بالعمل في قطاع غزة، ويمكن تحديد الجهات العاملة في مجال إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة بالتالي:

وزارة الاقتصاد الوطني

تضم هيكلية وزارة الاقتصاد الوطني إدارة عامة لإدارة الموارد الطبيعية، وقد شُكّلت الإدارة بناء على قرار مجلس الوزراء رقم (118) لسنة 2006 بتولي الإدارة العامة للمصادر الطبيعية مسؤولية استغلال المقالع حيث نصت المادة (1) من القرار على أن تتولى الإدارة العامة للمصادر الطبيعية بوزارة الاقتصاد الوطني مسؤولية استغلال المصادر الطبيعية وفقاً للقانون وتتولى المسؤولية الإدارية والفنية تبعاً لذلك. كما نص القرار على أن يحوّل الكادر المدني الموجود في المديرية العامة للرمال والبالغ عددهم (45) فرداً والذين يتقاضون رواتب مقطوعة من وزارة المالية إلى الإدارة العامة للمصادر الطبيعية لتوزيعهم على المقالع والإشراف عليهم.

سلطة الأراضي الفلسطينية

تم إنشاء سلطة الأراضي بناءً على مرسوم رئاسي صدر بتاريخ 2002/06/05، وتعتبر سلطة الأراضي البنك الوحيد للمعلومات العقارية، وكذلك المسؤولة عن الخارطة والسجل العقاري في آن واحد. تشرف سلطة الأراضي عبر الإدارة العامة لأملاك الحكومة على أراضي الدولة المسجلة باسم خزينة الدولة أو الحاكم العام أو السلطة الوطنية الفلسطينية وأيّة أراضٍ أو أملاك أخرى للدولة وإن لم يجرِ تسجيلها وفقاً لأحكام التشريعات المعمول بها، حيث يعهد لهذه الإدارة تأجيرٌ أو تخصيص أو بيع الأراضي المملوكة للدولة.

سلطة المياه الفلسطينية

أُنشِئَت سلطة المياه بموجب القانون رقم (2) لسنة 1996 بشأن إنشاء سلطة المياه الفلسطينية، وتهدف سلطة المياه إلى تحقيق إدارة متكاملة ومستدامة لمصادر المياه المحدودة وحمايتها والحفاظ عليها بما يضمن تنميةً اقتصاديةً وتطوراً اقتصادياً وذلك من خلال ضمان تحقيق التوازن بين كميات المياه المتوفرة كمّاً ونوعاً وحاجات الشعب الفلسطيني وفي قطاع غزة.

سلطة الطاقة والموارد الطبيعية الفلسطينية

نَشَأت سلطة الطاقة الفلسطينية بناءً على المرسوم رقم 12 لسنة 1995، وبموجب المرسوم الذي نص على أن تكون لها ميزانيتها الخاصة وأن تتبع رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية وأن يكون لها رئيسٌ يُعيَّنُ بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، حيث تهدف سلطة الطاقة إلى إدارة والإشراف على توليد الطاقة وإنشاء شبكاتٍ وطنيةٍ تؤمّن نقل الطاقة إلى جميع أنحاء البلاد.

ثالثاً: النزاهة والمساءلة والشفافية في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة

(1) النزاهة في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية

تتمثل النزاهة في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في توفّر قيم الصدق والإخلاص في العمل وهو ما يتطلّب توافر إجراءات وتعليمات من قبل الإدارة المختصة، مثل وجود تعليمات واضحة لتجنب تضارب المصالح لدى العاملين في هذا المجال، ووجود تعليمات مطبّقة للكشف عن الذمم المالية لكبار المسؤولين عن هذا القطاع، ووجود سياسات نافذة للكشف عن الفساد والإبلاغ عنه، والتزام العاملين في هذا المجال بمدوّنات سلوك فعّالة، تتضمن قيم النزاهة والشفافية والمساءلة، وأن يتمّ تضمين الموارد المالية وعوائد إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية للخزينة العامة، إلى جانب نزاهة التعاقدات التي يتم إجراؤها في قطاع الموارد العامة والثروات الطبيعية.

أولاً: توفّر مدوّنة سلوك للعاملين في مجال إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية:

نظراً لكون الجهات القائمة على إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية جهات حكومية، فإنّ هذه الجهات تنطبق عليها مدوّنة قواعد السلوك الوظيفي التي أصدرها ديوان الموظفين في قطاع غزة في يوليو 2016، حيث تم إعداد المدوّنة عبر ديوان الموظفين في قطاع غزة، بالتعاون مع ائتلاف أمان، إلّا أنّه من الناحية الإجرائية، لم يتلقَ العاملون في المؤسسات القائمة على إدارة الموارد العامة أو الثروات الطبيعية تدريباتٍ على المدوّنة إثر إقرارها، لضمان حسن تنفيذ بنودها.

ثانياً: توفّر سياسة لتنظيم تلقّي الهدايا للعاملين في مجال إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية:

لا توجد سياسة لتنظيم استقبال الهدايا أو منع تضارب المصالح لدى العاملين في المؤسسات العاملة في إدارة الموارد العامة أو الثروات الطبيعية. وعلى الرغم من وجود بنود تتعلق بحظرٍ استقبال الهدايا وبمنع تضارب المصالح والإبلاغ عنه في مدوّنة السلوك، إلّا أنّ هذه البنود لم تتحول لاحقاً إلى إجراءات أو نماذج تنفيذية لاستخدامها.

ثالثاً: توفّر نظام لحماية المبلغين في قضايا الفساد المرتبطة بإدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية:

بتاريخ 2019/10/7، أصدر مجلس الوزراء القرار رقم 7 لسنة 2019، بشأن نظام حماية المبلغين والشهود والمخبرين والخبراء في قضايا الفساد وأقاربهم والأشخاص وثيقي الصلة بهم، ويتضمن القرار سبل توفير الحماية القانونية والوظيفية والشخصية لطالب الحماية نتيجة الإبلاغ عن جرائم فساد، إلّا أنّ هذا النظام لا يتم تطبيقه في قطاع غزة. ويشير ديوان الرقابة المالية والإدارية في قطاع غزة إلى أنّ حماية المبلغين عن الفساد معمولٌ بها بدون وجود قرار إداري مكتوب بذلك، ضمن الإجراءات المتخذة في حال كان هناك داع لحماية المبلغين، وقد سبق وأن تم اتخاذ إجراءات بالحماية في حالتيْن سابقاً، كون عملية حماية المبلغين منوطةً برئاسة الديوان[1].

رابعاً: تضمين العوائد المالية في الموازنة العامة:

يتم تضمين العوائد المالية الناتجة عن التصرّف بالموارد العامة والثروات الطبيعية إلى حساب الإيراد العام في قطاع غزة، حيث تعاقدت لجنة متابعة العمل الحكومي مع بنك الإنتاج لتضمين العوائد المالية الناتجة عن بيع الرمال أو تخصيص أراضي الدولة في حساب موحد خاص بالوزارة المختصة، بموافقة وزارة المالية في قطاع غزة[2]، ويشير ديوان الرقابة المالية والإدارية إلى أنّه يُمنَع على أيّ وزارة التصرف بأيّ شكلٍ من الأشكال بالإيرادات المتحصّلة عن إدارة الموارد العامة بدون موافقة وزارة المالية[3].

علماً أنّ بنك الإنتاج هو بنك محلي غير حاصل على الموافقات والتراخيص اللازمة من سلطة النقد[4]، ويشير ديوان الرقابة المالية والإدارية في قطاع غزة، إلى أنّ البنوك المحلية لم تحصل على التراخيص لأسباب سياسية،

4 بيان صادر عن سلطة النقد حول بنك الإنتاج، https://cutt.us/xRr9T.

وليس بسبب التراخيص، وبالتالي، فإنّ تحوّل لجنة متابعة العمل الحكومي من الجباية بواسطة الوزارات إلى البنوك المحلية، أدّى إلى تعزيز نزاهة عمليات الجباية، وذلك لكون الأنظمة البنكية أكثر دقّةً والتزاماً بالمعايير المحاسبية الدولية، ولكونها تبعد الموظف العام من التعاملات المالية المباشرة[5].

خامساً: خضوع مسؤولي إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية لقوانين مكافحة الفساد:

لا يتم تطبيق قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته، ولم يتم إصدار أيّة قوانين شبيهة في قطاع غزة، حيث أنّ قانون الكسب غير المشروع غير مطبّق في قطاع غزة منذ إصداره، وإنّما يتمّ تطبيق قانون العقوبات الانتدابي، وتعديلات صادرة في عهد الإدارة المصرية لتنظيم جرائم الفساد.

سادساً: عقود شراء الموارد العامة من مزوّدي الخدمة:

لم تقم السلطة القائمة في قطاع غزة «لجنة متابعة العمل الحكومي»، بتنظيم أيّة عقود امتياز بالمفهوم الوارد في المادة (94) من القانون الأساسي الفلسطيني، إنّما يمكن وصفها بأنّها عقودُ إدارة للموارد العامة، حيث إنّ الموارد التي تمّ منح عقود امتياز بشأنها إمّا يتم تنظيمها من قبل الحكومة الفلسطينية، مثل قطاع الاتصالات، أو أنّه قد تم تنظيمها ما قبل العام 2006 وما تزال سارية النفاذ إلى الآن[6].

ويمكن إجمال عقود شراء الموارد العامة في قطاع غزة بالآتي:

- **عقود شراء الكهرباء:**

يتم تزويد قطاع غزة بالطاقة الكهربائية، عبر 3 مصادر رئيسية، وهي محطة توليد الكهرباء، والخطوط الإسرائيلية، إضافة إلى الخطوط المصرية[7]. وتتمثل عقود شراء الكهرباء بالتالي:

1. تقوم شركة القناة لتوزيع الكهرباء، بتوريد 23 ميجا واط من الكهرباء لقطاع غزة بناء على اتفاقية تعاون مشترك بين شركة توزيع الكهرباء في قطاع غزة وشركة القناة لتوزيع الكهرباء المصرية، وقد وُقّعت الاتفاقية بتاريخ 2006/9/5[8]، ولم يتم الإفصاح عن التكلفة المالية للاتفاقية. تشير سلطة الطاقة في قطاع غزة إلى أنّ فاتورة تزويد قطاع غزة بالكهرباء عبر الخطوط المصرية، يتم دفعها عبر تسوية المبالغ ما بين وزارة المالية والمخصصات المرصودة لدولة فلسطين في جامعة الدول العربية[9]، حيث أنّ الحكومة المصرية تقوم بمخاطبة جامعة الدول العربية بخصوص دفعها تكلفة الكهرباء الموّردة لقطاع غزة من الشركة المصرية على فترات متباعدة مرتبطة بالأوضاع السياسية، حيث قامت الحكومة المصرية بدفع مبلغ 21 مليون جنيه مصري للشركة بتاريخ 2012/6/20، كما قامت بتوريد دفعة أخرى بقيمة 8.4 مليون جنيه بتاريخ 2016/8/10[10]، وفي العام 2019 تم إجراء تسوية مالية بين الحكومة الفلسطينية والمصرية، بموجبها لم تعد هناك أيّة التزامات مالية على الجانب الفلسطيني لصالح الحكومة المصرية بناء على عملية التزويد، ومنذ فبراير من عام 2018، توقفت الخطوط المصرية عن تزويد قطاع غزة بالكهرباء[11].
2. تزود شركة الكهرباء الإسرائيلية قطاع غزة بالكهرباء من خلال 10 نقاط ربط على جهد 22KV، وتتولى شركة توزيع الكهرباء الفلسطينية إيصالها بعد ذلك إلى المستهلك النهائي[12]، حيث بلغ إجمالي القدرة المتوفرة

5 مقابلة مع السيد يوسف أبو سلمية، مرجع سابق.

6 مقابلة مع السيد يوسف أبو سلمية، المرجع السابق.

7 مراسلة من السيدة /هبة جبر، سلطة الطاقة، 2021/4/18.

8 وكالة وفا الرسمية، الرابط: http://www.wafa.ps/ar_page.aspx?id=nBQpoRa51225249966anBQpoR.

9 مراسلة من السيدة /هبة جبر، سلطة الطاقة، 2021/4/18.

10 خطاب موجه من قبل المندوب الدائم لجمهورية مصر العربية إلى المندوب الدائم لدولة فلسطين في جامعة الدول العربية بتاريخ 2016/8/10.

11 هلا الزبدة، سلطة الطاقة، مداخلة في ورشة استعراض المسودة الأولى للتقرير، بتاريخ 2021/7/7.

12 سلطة الطاقة والموارد الطبيعية، الطاقة الكهربائية في فلسطين، ص 3.

للقطاع من شركة كهرباء إسرائيل 120 ميجا واط[13]، وبحسب العقد المبرم بين السلطة الفلسطينية وشركة الكهرباء الإسرائيلية، فإنّه يتم سداد فاتورة الكهرباء المورّدة إلى قطاع غزة من قبل السلطة الفلسطينية[14].

3. تزود محطة غزة لتوليد الكهرباء القطاع بـ 70 ميجا واط في الوقت الحالي، وهي محطة مملوكة للشركة الفلسطينية للكهرباء، حيث تتمتع الشركة بحقوق حصرية في توليد الطاقة الكهربائية في قطاع غزة حسب الاتفاقيات الموقعة مع السلطة الوطنية الفلسطينية. تقوم الشركة بتوليد 120 ميجاواط لصالح سلطة الطاقة وفقاً لاتفاقية الشراء بينهما، إلّا أنّها في الوقت الحالي ونتيجة قصفها من قبل قوات الاحتلال عام 2006 تقوم بتوليد 75–80 ميجا واط فقط. وعلى الرغم من ذلك، فالسلطة الفلسطينية ملزمة بحسب الاتفاق بتكلفة ثابتة قيمتها 2.5 مليون دولار شهرياً للمحطة، بالإضافة إلى تكلفة الوقود الذي تتحمله السلطة الفلسطينية بحسب الاتفاقية، أي أنّ الاتفاقية لم تشمل سعر الشراء مباشرة[15]، حيث تدفع السلطة دورياً ما بين 40–60% بدل الفرق ما بين الإنتاج الفعلي والمتفق عليه[16]. كما تبلغ ديون سلطة الطاقة على الشركة ما يقارب 37.3 مليون دولار أمريكي حتى نهاية شهر مارس 2021[17].

◉ عقود شراء المياه:

قامت السلطة الوطنية الفلسطينية بالتعاقد مع شركة Mekorot الإسرائيلية منذ العام 2015 بكمية بدأت بـ 5 مليون متر مكعب وتدرجت حتى وصلت في العام 2020 إلى 13 مليون متر مكعب. تبلغ نسبة المياه المشتراة من شركة Mekorot 12.47% من إجمالي المياه التي يتم ضخّها في شبكة البلديات المقدمة للمواطنين والبالغة تقريباً 106 مليون متر مكعب لجميع بلديات قطاع غزة[18].

يبيع الاحتلال المياه لقطاع غزّة، بتسعيرة بلغت 2.57 شيكل للمتر المكعب من المياه في الخطوط القديمة، وبـ 3.54 شيكل للمتر المكعب الواحد من الماء عبر خطّ نحال عوز. حيث تم تحديد تسعيرة المياه بتاريخ 16.10.2014، بناء على بروتوكول البيع الذي وقّعت عليه كلٌّ من السلطة الفلسطينية وإسرائيل في إطار نشاط اللجنة المشتركة للمياه[19]، في الوقت الحالي، تُقدّر سلطة المياه في قطاع غزة، تكلفة المياه المشتراة من شركة Mekorot بـ 12 مليون دولار أمريكي سنوياً، حيث تبلغ كمية المياه المشتراة من الشركة 12 مليون متر مكعب بواقع دولار أمريكي واحد لكل لتر مكعب[20].

◉ عقود استغلال الثروات الطبيعية في قطاع غزة:

أراضي الدولة:

تبلغ مساحة أراضي الدولة 112,000 دونم، أي ما يعادل 31% من مساحة قطاع غزة، حيث تبلغ مساحة التعديات عليها 12,000 دونم، أي ما يعادل 11% من أراضي الدولة، حيث تبلغ مساحة أراضي الدولة بدون تعديات 25,000 دونم فقط[21].

بحسب قرار مجلس الوزراء رقم (9) لسنة 2007م، فقد أعطيت الصلاحية لمجلس الوزراء بمنح تخصيصات الأراضي بمقابل مادي على شكل إيجار، لذلك تعمل سلطة الأراضي على منح التخصيص للأفراد والمؤسسات والشركات بمقابل مادي وفق الفئات التالية:

م	الفئة	قيمة الإيجار	نسبة الزيادة السنوية

13 مراسلة من السيدة /هبة جبر، سلطة الطاقة، 2021/4/18.

14 الموقع الإلكتروني لشركة توزيع الكهرباء في قطاع غزة، https://www.gedco.ps/?p=1868.

15 هبة جبر، المرجع السابق.

16 وليد سلمان، المدير العام للشركة الفلسطينية للكهرباء، https://cutt.ly/zbji5wk.

17 التقرير المالي للشركة الفلسطينية للكهرباء، 2020.

18 مراسلة من السيد منذر سالم، سلطة المياه في قطاع غزة، 2021/7/12.

19 سلطة المياه الإسرائيلية، بناءً على طلب موجّه من قبل مؤسسة مسلك، بموجب قانون حرّية المعلومات الإسرائيلي إلى سلطة المياه الإسرائيلية، حول قضايا متعلقة بضخّ المياه من إسرائيل إلى قطاع غزّة، بتاريخ 2016/1/18.

20 مقابلة هاتفية مع السيد منذر سالم، سلطة المياه في قطاع غزة، 2021/4/28.

21 سلطة الأراضي الفلسطينية، سياسية إزالة التعدّيات على الأراضي الحكومية، ص1.

1	الوزارات والمؤسسات الحكومية	-	-
2	المؤسسات الخدماتية (ذات المنفعة العامة)	%0.1	بدون زيادة سنوية
3	المؤسسات غير الحكومية (غير الربحية)	%0.5	بدون زيادة سنوية
4	المؤسسات الحكومية (الربحية)	%1	%1
5	المؤسسات الخاصة (ذات المشاريع الاستثمارية)	%2	%2
6	التخصيصات الزراعية (الزراعة الموسمية)	200 دينار/دونم	بدون زيادة سنوية
7	التخصيصات الإسكانية (للحالات الانسانية)	100 دينار	بدون زيادة سنوية

وفي العام 2019–2020 قامت سلطة الأراضي بتأجير 245 دونماً، وبيع 20 قطعة أرض حكومية، وتشير سلطة الأراضي إلى أنّ عمليات البيع تتم في إطار التسويات التي تعقدها مع المتعدّين على أراضي الدولة[22]. وقد بلغت قيمة التعاقدات المالية التي قامت سلطة الأراضي في قطاع غزة بتنفيذها من خلال التخصيص والتأجير خلال الأعوام 2009–2020، ما قيمته 282,134,848 شيكلاً[23].

على الرغم من صلاحية الإدارة العامة لأملاك الحكومة في سلطة الأراضي، بإبرام عقود التأجير والتخصيص، إلّا أنّ أراضي المحررات –وهي الأراضي المقام عليها المستوطنات الإسرائيلية سابقاً في قطاع غزة– تتم إدارتها من قبل الإدارة العامة للمحررات الوطنية، وهي هيئة عامة أُنشئت بقرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2007، يعهد إليها القيام بكل ما يلزم لإدارة المحررات وحمايتها واستثمارها والإشراف عليها وتأمين أوجه الاستفادة والاستثمار كافة. وقد نصت المادة (7) من القرار على أن يُعَيَّن مدير عام للإدارة العامة للمحررات الوطنية بناءً على تنسيب رئيس مجلس إدارة المحررات، ومن مهام المدير العام إعداد الاتفاقيات الخاصة باستثمار المحررات ورفعها لمجلس الوزراء للمصادقة عليها. حيث تبلغ مساحة الأراضي الزراعية للمحررات 25,000 دونم، وفي الوقت الحالي يتم استثمار 7,000 دونم منها في مشاريع الزراعة والتربية الحيوانية، حيث تبلغ قيمة الإيجار 0.5 إلى 2%من قيمة الأرض سنوياً[24].

الغاز الطبيعي:

تم خلال العام 2021 توقيع مذكرة تفاهم الأطراف الشريكة في حقل غاز غزة، والمتمثلة حالياً بصندوق الاستثمار (PIF) وشركة اتحاد المقاولين (CCC) مع الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية (EGAS) للتعاون بمساعي تطوير حقل غاز غزة والبنية التحتية اللازمة[25]. ويشار إلى أنّه لم يتم الإفصاح عن الاتفاقية، أو نشرها للعلن، كما لم تتم المصادقة عليها من قبل المجلس التشريعي الفلسطيني بحسب المادة (92)، التي نصّت على عدم جواز الارتباط بأيّ مشروع يترتب عليه إنفاق مبالغ من الخزينة العامة لفترة مقبلة إلّا بموافقة المجلس التشريعي.

مقالع الرمال: تبلغ كمية الرمال القابلة للاستثمار 20,000,000 كوب على مستوى قطاع غزة، وتبلغ حاجة قطاع غزة سنويا ما بين 1,200,000 إلى 2,000,000 كوب سنوياً، ويعتبر بيع الرمال، الصناعة الاستخراجية الوحيدة في قطاع غزة، وقد بلغت كمية الرمال المرحّلة من قبل وزارة الاقتصاد الوطني في الربع الأول من العام 2021 حوالي 314,095 كوب، بالمقارنة مع 973,294 كوب عام 2020 و932,440 عام 2019[26]

وخلال 15 عاماً، استخرجت وزارة الاقتصاد ما يربو على 19,169,769 كوباً من أنواع التربة المختلفة للسوق المحلي، من خلال 15 مقلعاً للرمال في قطاع غزة وفق التوزيع التالي[27]:

الرقم	اسم المقلع	المحافظة	نوع المقلع	نوع الرمال

22 مقابلة مع السيد حسن السرحي، سلطة الأراضي، 2021/4/28.

23 الأرقام المشار إليها أعلاه تم الحصول عليها من خلال مقارنة الأرقام في تقرير الإنجاز السنوي لسلطة الأراضي 2020، وتقرير دراسة مؤشرات الأداء في سلطة ا لأراضي (2009–2018).

24 فلسطين اليوم، خبر حكومة غزة تفتح الباب أمام الجميع لاستئجار الأراضي الحكومية بشروط، https://cutt.us/4zs2Q.

25 الموقع الإلكتروني لوكالة الأنباء الرسمية الفلسطينية، https://wafa.ps/Pages/Details/18178.

26 مراسلة من وزارة الاقتصاد الوطني موجهة للائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) بتاريخ 2021/4/19.

27 مراسلة من وزارة الاقتصاد الوطني موجهة للائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) بتاريخ 2021/4/19.

	مقلع شارع العودة (١)	الوسطى	حكومى	كركار
	مقلع ميسون ورفيدة الغلاينى	الوسطى	طابو	كركار
	مقلع إبراهيم السعايدة	الوسطى	طابو	كركار
	مقلع إبراهيم الحداد	الوسطى	طابو	كركار
	مقلع اليابانى	خان يونس	حكومى	رمل نظيف
	مقلع أحمد مقلد	خان يونس	طابو	رمل مختلط
	مقلع العطار	رفح	حكومى	رمل نظيف
	مقلع صوفا	رفح	حكومى	طين
	مقلع الفضيلة	رفح	حكومى	طين
	مقلع شارع العودة (٢)	شمال غزة	حكومى	رمل نظيف
	مقلع محمد أبو سمرة	شمال غزة	طابو	رمل نظيف
	مقلع زيكيم	شمال غزة	حكومى	كركار
	مقلع حمودة	شمال غزة	حكومى	كركار

يتم إجراء عمليات بيع الرمال من المقالع، عبر شراء دفاتر السحب من أراضي الدولة، بحسب نوع الرمال والكمية، ومن ثم دفع ثمن الدفتر لصالح حساب وزارة الاقتصاد الوطني في بنك الإنتاج، وهو البنك الذي تم التعاقد معه من قبل لجنة متابعة العمل الحكومي في قطاع غزة للقيام بمهمة الجباية المحلية.

جدول أسعار الرمال في مقالع أراضي الدولة (بعملة الشيكل) – المصدر: وزارة الاقتصاد الوطني في قطاع غزة

نوع الرمال	سعر الكوب	رسوم سيارة 15 كوباً	رسوم سيارة 20 كوباً	سعر الدفتر غير شامل الضريبة	قيمة ضريبة الدفتر	سعر الدفتر شامل الضريبة	سعر الدفتر غير شامل الضريبة	قيمة ضريبة الدفتر	قيمة الدفتر شامل الضريبة
	أسعار الدفاتر من الأراضي الحكومية			دفتر حجم 15 كوباً			دفتر حجم 20 كوباً		
رمل نظيف	9.5	142.5	190	3071	492	3563	4095	655	4750
رمل مختلط	8	120	160	2586	414	3000	3448	552	4000
رمل طمم	5	75	100	1616	259	1875	2155	345	2500
كركار	8	120	160	2586	414	3000	3448	552	4000
طين	5	75	100	1616	259	1857	2155	345	2500
رمل وكركار مخفض	4	60	80	1293	207	1500	1724	276	2000
طين وطمم مخفض	3	45	60	970	155	1125	1293	207	1500

(2) الشفافية في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية

تعنـي الشـفافية وضـوح العلاقـة مـع الجمهـور، والإفصـاح عـن المعلومـات المتعلّقـة بالسياسـات العامـة الخاصـة بـإدارة المـوارد العامـة والثـروات الطبيعيـة، ويمكـن إجمـال مؤشـرات الشـفافية في هـذا المجـال بمـا يلـي:

- وجود سياسة لنشر الموازنات والتقارير الرسمية والعطاءات الحكومية ذات العلاقة.
- نشـر التقاريـر الإداريـة والماليـة والموازنـات المرتبطـة بالمؤسسـات التـي تديـر المـوارد العامـة والثـروات الطبيعيـة.
- الإعلان عن شروط تعيين القائمين على إدارة هذه المؤسسات.
- الإفصاح عن عمليات التعاقد وشراء الموارد العامة واستغلال الثروات الطبيعية.

أولاً: نشر التقارير الإدارية والمالية:

الجهة	تقوم بنشر جزئي للتقارير	لا تقوم بنشر التقارير
وزارة الاقتصاد الوطني	X	
سلطة المياه		X
سلطة البيئة		X
سلطة الأراضي		X
سلطة الطاقة		X
وزارة المالية		X

لا تقـوم الجهـات القائمـة علـى إدارة المـوارد العامـة والثـروات الطبيعيـة بنشـر التقاريـر الماليـة والإداريـة، بـل يقتصـر الأمـر علـى نشـر أخبـار ملخصـة حـول محتـوى التقاريـر الإداريـة، في حـين لا يتـم الإفصـاح عـن التقاريـر الماليـة، أو حجـم الجبايـات التـي تقـوم المؤسسـات ذات العلاقـة بجبايتهـا مـن المواطنـين. وبمراجعـة المواقـع الإلكترونيـة للجهـات القائمـة علـى إدارة المـوارد العامـة والثـروات الطبيعيـة (وزارة الاقتصـاد الوطنـي، وسـلطة الميـاه، وسـلطة البيئـة، ووزارة الماليـة، وسـلطة الأراضـي، وسـلطة الطاقـة) تبـيّن أنّهـا تخلـو مـن التقاريـر الإداريـة أو الماليـة.

ثانياً: الإفصاح عن موازنات المؤسسات التي تقوم بإدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية:

يعتمـد أسـلوب الإدارة الماليـة للجنـة متابعـة العمـل الحكومـي في قطـاع غـزة منـذ العـام 2017 وحتـى نهايـة العـام 2020 علـى إعـداد الـوزارات لخطـط ماليـة تتضمـن موازنـات تقديريـة، ولا يتـم نشـر هـذه الخطـط الماليـة أو الإفصـاح عنهـا، وخـلال العـام 2021، أعلـن المجلـس التشـريعي بقطـاع غـزة عـن مشـروع الموازنـة العامـة للعـام

الجهة	لا تقوم بنشر الموازنة
وزارة الاقتصاد الوطنى	X
سلطة المياه	X
سلطة البيئة	X
سلطة الأراضى	X
سلطة الطاقة	X

2021 بقيمـة نفقـات عامـة إجماليـة تقـدّر بـ 3.263 مليـار شـيكل، 90%منهـا قـد خصـص للرواتـب، في حـين أن 3%فقـط تم تخصيصهـا للمشـاريع التنمويـة[28]. ولـم يتـم الإفصـاح عـن الموازنـة المُقـرّة، كمـا لا تقـوم الجهـات القائمـة علـى إدارة المـوارد العامـة والثـروات الطبيعيـة بنشـر خططهـا الماليـة، وقوائـم الإيـرادات والنفقـات الخاصـة بهـا.

ثالثاً: الإفصاح عن عمليات التعاقد وشراء الموارد العامة:

28 الخبير الاقتصادي أسامة نوفل، مقابلة مع صحيفة الاقتصادية بتاريخ الأحد 28 مارس 2021.

ما تزال الجهات الحكومية في قطاع غزة تعمل على تنفيذ عمليات الشراء عبر قانون اللوازم العامة، ولم تقم بإطلاق بوابة موحدة للشراء تفصح فيه عن عمليات التعاقد المتعلقة بالثروات الطبيعية والموارد العامة. ففيما يتعلق بعقود التخصيص كأراضي الدولة، فإنّ هذه القرارات يتم نشرها في الوقائع الفلسطينية، إلّا أنّ الصحيفة ذاتها ليست منشورة للعلن، ويتم نشرها حسب الطلب. أما فيما يتعلق ببيع الرمال، فإنّ وزارة الاقتصاد الوطني لا تقوم بنشر قرارات البيع.

الجهات المتعاقد معها بحسب نوع العقد، والجهة المتعاقدة وحالة الإفصاح				
المؤسسة	الجهة المتعاقَد معها	نوع العقد	الجهة المتعاقِدة	حالة الإفصاح
الطاقة	شركة القناة لتوزيع الكهرباء	مذكرة تفاهم	سلطة الطاقة	غير منشور
	شركة الكهرباء الإسرائيلية	عقد شراء	سلطة الطاقة	غير منشور
	الشركة الفلسطينية للكهرباء	رخصة	سلطة الطاقة	غير منشور
المياه	شركة ميكروت الإسرائيلية	عقد	سلطة المياه	غير منشور
الغاز الطبيعي	شركة BG Group	رخصة	سلطة الطاقة	غير منشور
	شركة اتحاد المقاولين	رخصة	سلطة الطاقة	غير منشور
	الشركة المصرية للغازات الطبيعية	رخصة	سلطة الطاقة	غير منشور
مقالع الرمال	المواطنون والمؤسسات والشركات	عقد بيع	وزارة الاقتصاد	غير منشور
أراضي الدولة	المواطنون والمؤسسات والشركات	عقد تخصيص	سلطة الأراضي	منشور

رابعاً: الإعلان عن شروط تعيين القائمين على إدارة الثروات الطبيعية والموارد العامة:

يتم تعيين العاملين في الوزارات التي تعمل على إدارة الثروات الطبيعية والموارد العامة عبر التنسيق بين الدوائر الحكومية وديوان الموظفين في قطاع غزة في إعداد الإعلان والامتحانات التنافسية للمتقدمين للشواغر وفق مبادئ النزاهة والحيادية والمهنية لأغراض اختيار موظفي الخدمة المدنية المنصوص عليها في قانون الخدمة المدنية، حيث يقوم ديوان الموظفين على إعداد مشروع جدول تشكيلات الوظائف وتصنيفها وفق قانون الخدمة المدنية والتنسيق مع وزارة المالية، في المصادقة على الاعتماد المالي للشواغر المستحدثة.

خامساً: نشر الشركات المُتعاقَد معها لتقاريرها المالية:

يعتبر نشر الشركات المتعاقدة مع الوزارات المختصة لإدارة الموارد العامة لتقاريرها المالية من أهم مؤشرات الشفافية في إدارة هذه الموارد، ويلاحظ أنّ الشركات المحلية المُتعاقَد معها، والتي تخضع للقانون الفلسطيني تتفاوت في نشر التقارير للعلن، حيث تقوم الشركة الفلسطينية للكهرباء بنشر التقرير المالي الخاص بها، فيما لا تقوم بذلك كلٌّ من شركة توزيع الكهرباء في قطاع غزة، وشركة اتحاد المقاولين.

(3) المساءلة في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية.

تُعرّف نظم المساءلة على أنّها واجب المسؤولين في تقديم تقارير دورية حول سير العمل في المؤسسة أو الوزارة، بشكل يتم فيه توضيح قراراتهم وتفسير سياساتهم، والاستعداد لتحمل المسؤوليات المترتبة على هذه القرارات، والالتزام بتقديم تقارير عن سير العمل في مؤسستهم. ويمكن تحديد مؤشرات خضوع المسؤولين عن إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية للمساءلة من خلال وجود نظام رقابي فعّال، ورفع المؤسسات القائمة على إدارة هذه الملفات تقارير دورية للجهات المختصة، ووجود آليات لتقديم الشكاوى.

أولاً: الرقابة الحكومية:

تخضع الهيئات الحكومية التي تقوم بإدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية لرقابة لجنة المتابعة الحكومية، وتتم الرقابة على هذه القطاعات عبر الرقابة المسبقة بواسطة الإدارات العامة للرقابة الداخلية في الهيئات والوزارات المختصة، فيما يتولى ديوان الرقابة المالية والإدارية الرقابة لاحقاً على هذه الهيئات. وعلى صعيد الرقابة على الجباية المالية، فإنّها تتم من قبل ديوان الرقابة المالية والإدارية من جانبين:

1. مراجعة الموازنة التقديرية للهيئة الحكومية ومقارنتها مع واقع الإيرادات.
2. مراجعة التقرير المالي للمتحصلات النقدية الناتجة عن إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية.

أما الهيئات الحكومية التي تتبع الحكومة الفلسطينية في الضفة الغربية، فإنّ عدم وجود هذه الحكومة بشكل فعلي في قطاع غزة، يعيق الرقابة على الموارد العامة، كما أنّ الحصول على جزء كبير من الموارد العامة، مثل الكهرباء، والمياه من قبل الاحتلال الإسرائيلي يعيق الرقابة على تكلفة التعاقدات الحقيقية، فعلى سبيل المثال، تقع عدادات سلطة المياه الفلسطينية (بخلاف عدادات البلديات) محاذية تماما للشريط الحدودي في قطاع غزة الذي تعتبره إسرائيل منطقة مقيّدة الوصول ولا يستطيع موظفو سلطة المياه الفلسطينية الوصول لتلك العدادات لأخذ قراءاتها إلّا فيما ندر، لذلك يتم الاعتماد على قراءات عدادات البلديات للمقارنة مع مطالبات شركة Mekorot المالية حيث لا توجد وسيلة للتأكد من دقة قراءات عدادات تلك الشركة التي تعتبر الفيصل في المطالبة المالية[29].

من جانب آخر، تشير سلطة الطاقة في قطاع غزة، إلى أنّ عدم قدرتها على الاطّلاع على قراءات العدادات الخاصة بالخطوط التي تزود قطاع غزة بالكهرباء من قبل الاحتلال، وضعف التعاون مع سلطة الطاقة في الضفة الغربية، يحول دون تمكّنها من التأكد من صحة القراءات نظرا لعدم تزويدها بالقراءات منذ العام 2019، حيث أوضحت مراجعة القراءات التي سُلمت لسلطة الطاقة في قطاع غزة عام 2019 من قبل نظيرتها في الضفة الغربية، وجود فروقات في الاستهلاك أثارت شكوكاً حول وجود قراءات تقيّد مرتين، أو وجود قراءات مستهلكة من قبل الاحتلال الإسرائيلي[30].

ثانياً: وجود مرجعيات عمل مُوحدة للهيئات العاملة في مجال إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية:

المرجعية القانونية: يفتقر النظام القانوني في قطاع غزة، إلى العديد من القوانين التي تنظّم إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية، مثل تنظيم مقالع الرمال، والشروط الفنية الخاصة بها، وتوليد الطاقة المتجددة، والاستثمار في الطاقة، والمياه في حين أنّ القوانين التي تنظم هذه القطاعات ما تزال على حالها دون أيّ تطوير منذ إصدارها.

تأثير الانقسام على تطوير القوانين الناظمة لإدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية		
القطاع	القانون المطبّق في قطاع غزة	القانون المطبّق في الضفة الغربية
المياه	القانون رقم (3) لسنة 2002م	قرار بقانون رقم (14) لسنة 2014م
الكهرباء	القانون رقم (12) لسنة 1995	قرار بقانون رقم (13) لسنة 2009م
الطاقة المتجددة	لا يوجد	قرار بقانون رقم (14) لسنة 2015م
الأراضي	المرسوم رقم (10) لسنة 2002م	قرار بقانون رقم (6) لسنة 2010م

المرجعية الإدارية: لا توجد مرجعية عمل إدارية موحّدة تدير الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة، حيث تدير لجنة متابعة العمل الحكومي في قطاع غزة الموارد العامة والثروات الطبيعية ضمن ما هو متاح لها مثل قطاع الكهرباء، والمياه، ومقالع الرمال، وأراضي الدولة، في حين أنّ المشاريع التي تنشأ بفعل التعاقدات كالمياه والكهرباء والغاز الطبيعي مع الاحتلال أو الجانب المصري أو تلك التي يتم تمويلها من قبل المانحين الدوليين، فإنّ إدارتها تتم من قبل السلطة الوطنية الفلسطينية، الأمر الذي يخلق نوعاً من تعدد المرجعيات في الإدارة العامة.

29 مجلس تنظيم قطاع المياه، https://www.wsrc.ps/cached__uploads/download/arabic-report-final-1494237851.pdf.

30 هلا الزبدة، سلطة الطاقة، مداخلة في ورشة استعراض المسودة الأولى للتقرير، بتاريخ 2021/7/7.

تأثير الانقسام على المرجعية الإدارية الناظمة لإدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية		
المؤسسة	لجنة متابعة العمل الحكومي	الحكومة الفلسطينية
سلطة الطاقة	تقوم بإدارة قطاع الطاقة الكهربائية داخل قطاع غزة، عبر شركة توزيع الكهرباء في قطاع غزة التي يتكون مجلس إدارتها من رؤساء البلديات وممثل عن وزارة المالية ورئيس سلطة الطاقة، ولا توجد لديها أيّة صلاحيات للتعاقد مع أيّة أطراف خارجية لتزويد قطاع غزة بالكهرباء.	تقوم بإدارة قطاع الطاقة الكهربائية في قطاع غزة عبر التعاون مع شركة توليد الكهرباء في قطاع غزة، وقيامها بالتعاقد مع الجهات المورّدة للكهرباء لقطاع غزة مثل الجانب الاسرائيلي، والمصري والحصول على التمويل اللازم لذلك من الجهات المانحة، أو تمويلها عبر الخزينة العامة، كما تدير الحكومة الفلسطينية ملف الغاز الطبيعي في قطاع غزة، وتعمل على تمثيل فلسطين في منتدى بحر المتوسط للغاز الطبيعي.
سلطة المياه	تقوم بإدارة قطاع المياه داخلياً، عبر تزويد المواطنين بالمياه، وترخيص آبار المياه، والتواصل مع الهيئات المحلية.	تقوم بإدارة والتعاقد مع الجهات المانحة وتلقي التمويل فيما يتعلق بملف المياه في قطاع غزة، خاصة المشاريع الدولية الخاصة بقطاع المياه كمحطات التحلية وتكرير مياه الصرف الصحي، والتعاقد والإشراف على العلاقة مع الجانب الإسرائيلي الذي يزوّد قطاع غزة بالمياه.
سلطة الأراضي	تقوم بإدارة قطاع الأراضي بشكل كامل، تخصيصاً وتأجيراً.	لا تمتلك أيّة صلاحيات.
وزارة الاقتصاد	تقوم بإدارة والإشراف واستغلال وترخيص مقالع الرمال في قطاع غزة.	لا تمتلك أيّة صلاحيات.

ومن التأثيرات الهامة، التي نتجت عن تعدّد المرجعيّات السياسية والإدارية في إدارة ملف الموارد العامة والثروات الطبيعية تعدد الجهات التي تقوم بالتعاقد مع مزوّدي الخدمات والمستفيدين، ويبدو ذلك واضحاً من خلال التالي:

الجدول رقم (٣): الشركات والهيئات المتعاقَد معها بحسب الجهة التي أبرمت العقد.			
المؤسسة	الجهة المُتعاقَد معها	لجنة متابعة العمل الحكومي	الحكومة الفلسطينية
الطاقة	شركة القناة لتوزيع الكهرباء		X
	شركة الكهرباء الإسرائيلية		X
	شركة حياة غزة للطاقة الشمسية	x	
	الشركة الفلسطينية للكهرباء		X
المياه	شركة ميكروت الإسرائيلية		X
الغاز الطبيعي	شركة GB		X
	شركة اتحاد المقاولين		X
	الشركة المصرية للغازات الطبيعية		X
مقالع الرمال	المواطنون والمؤسسات والشركات	x	
أراضي الدولة	المواطنون والمؤسسات والشركات	x	

ثالثاً: إعداد التقارير:

بحسب الأنظمة المتّبعة في الوزارات والهيئات التي تدير الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة، فإنّه يتم

إعداد تقارير شهرية، ونصف سنوية، وسنوية عن أعمال هذه الهيئات، ويتم رفع هذه التقارير لوكيل الوزارة المختص، والذي يقوم بدوره بمناقشة هذه التقارير مع لجنة متابعة العمل الحكومي، أو مع اللجان المختصة في كتلة التغيير والإصلاح «المجلس التشريعي في قطاع غزة».

رابعا: أنظمة الشكاوى في المؤسسات:

أطلقت الحكومة الفلسطينية في قطاع غزة نظاماً إلكترونياً للشكاوى المركزية المحوسبة، ويمكن من خلال النظام تقديم الشكاوى الإلكترونية[31]، حيث نشر على الموقع الإلكتروني المخصص للنظام، دليلٌ يشرح آلية تقديم الشكاوى[32]، وبلغ عدد الشكاوى الواردة للنظام خلال العام 2020 نحو 8667 شكوى، تم إغلاق 6117 منها، فيما ما تزال 3011 غير مغلقة[33].

وفي مطلع العام 2020 فعّل مجلس الوزراء في قطاع غزة ديوان المظالم، وهو مؤسسة تتبع أمانة مجلس الوزراء بقطاع غزة، وقد أصدر ديوان المظالم بمجلس الوزراء الفلسطيني الدليل الإرشادي للمنظومة الحكومية الخاصة باستقبال شكاوى المواطنين ويحتوي الدليل على شرح مبسط حول وسائل وخطوات تقديم الشكوى عبر منظومة الشكاوى الإلكترونية بالإضافة إلى الخطوات والأوراق المطلوب إحضارها عند تقديم الشكوى مباشرة. يشير ديوان المظالم إلى أنّه قد استقبل خلال العام الجاري نحو 1237 مظلمة، أنجز منها 66 ويعمل حالياً على إنجاز 494 مظلمة أخرى[34]، فيما يشير ديوان الرقابة المالية والإدارية، إلى أنّه لم يتلقَ أيّة شكاوى تتعلق بشبهات فساد حول إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة[35].

31 نظام الشكاوى المركزي، https://complaints.eapp.gov.ps/.

32 دليل الشكاوى المركزي، http://eapp.gov.ps/maineapp/templates/mtit__template/pdf/complaints.pdf.

33 مراسلة صادرة من وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، 2020.

34 ديوان المظالم، https://www.facebook.com/DIWAN2020.M.M/posts/116607953675322.

35 يوسف أبو سلمية، المرجع السابق.

الاستنتاجات

الإطار القانوني الناظم لإدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة:

1. ما تزال بعض قطاعات الموارد العامة والثروات الطبيعية دون قوانين ناظمة لها، الأمر الذي ترك فراغاً تشريعياً في العديد من المجالات، مثل تنظيم مقالع الرمال، وتوليد الطاقة المتجددة، والاستثمار في قطاع الطاقة، والمياه.

2. ما زال الإطار التشريعي لمكافحة الفساد ضعيفاً لعدم تفعيل قانون الكسب غير المشروع وعدم وجود قانون لمكافحة الفساد، ونظام تضارب المصالح ونظام للهدايا ونظام لحماية المبلغين عن الفساد، حيث يتم تطبيق قانون العقوبات للعام 1936، وتعديلات صادرة في عهد الإدارة المصرية لتنظّم بعض أشكال جرائم الفساد، مثل الرشوة والاختلاس وخيانة الأمانة، في حين ما تزال بعض أشكال الفساد غير منظّمة بقانون مثل تضارب المصالح.

الإطار المؤسسي الناظم لإدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة:

1. أفضى الانقسام إلى تعدّد الإدارات التي تقوم بالإشراف على الموارد العامة والثروات الطبيعية، واختلاف مرجعيتها الإدارية، حيث تتم إدارة جزء من هذه القطاعات عبر لجنة متابعة العمل الحكومي في قطاع غزة في حين أنّ الجزء الآخر تتم إدارته عبر الحكومة الفلسطينية، دون تنسيق أو تواصل فعّال.

النزاهة في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية:

1. لم يتم عرض الاتفاقيات المتعلقة باستغلال الثروات الطبيعية، أو التعاقد مع أطراف لتوريد الموارد العامة مثل الكهرباء والمياه من الجانب المصري، أو الاحتلال، أو التعاقد مع شركات التنقيب الدولية على المجلس التشريعي لنيل الموافقة ونقاش هذه الاتفاقيات، وذلك في ضوء المادة (92) من القانون الأساسي التي تنص على أن «تعقد القروض العامة بقانون، ولا يجوز الارتباط بأيّ مشروع يترتب عليه إنفاق مبالغ من الخزينة العامة لفترة مقبلة إلا بموافقة المجلس التشريعي».

2. إنّ جميع الجهات العاملة في مجال استغلال الثروات الطبيعية والموارد العامة لا توجد لديها سياسات ناظمة لمكافحة الفساد، أو تعزيز نزاهتها، حيث لا يتم تطبيق مدوّنة السلوك بشكل فعّال، ولا يتم التدريب عليها. فيما أنّ الأنظمة التي تتعلق بتلقي الهدايا أو منع تضارب المصالح، وسياسة حماية المبلغين عن جرائم الفساد ما زالت غير مقرّة في قطاع غزة.

3. يتم تضمين العوائد المالية لاستغلال أو إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في حساب موحّد لوزارة المالية في قطاع غزة.

الشفافية في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية:

1. لا تقوم الحكومة الفلسطينية بالإفصاح عن العقود الموقّعة لشراء الموارد العامة أو استغلال الثروات الطبيعية، أو ملاحقها، أو نشرها للجمهور الفلسطيني، أو إصدارها عبر صحيفة الوقائع الفلسطينية.

2. لا تقوم المؤسسات العامة في قطاع غزة التي تعمل على إدارة أو استغلال الموارد العامة والثروات الطبيعية بنشر تقاريرها الإدارية أو المالية على المواقع الإلكترونية الخاصة بها، وتكتفي بنشر تقارير صحفية مختصرة عن إنجازاتها وأهم أنشطتها.

3. لا تلتزم المؤسسات العامة التي تعمل على إدارة أو استغلال الموارد العامة والثروات الطبيعية بنشر الموازنات الخاصة بها، أو إيراداتها ونفقاتها بشكل مفصل وسنوي.

4. لا تلتزم الشركات المُتعاقَد معها لإدارة أو استغلال الموارد العامة والثروات الطبيعية بنشر التقارير المالية الخاصة بها بشكل دوري وسنوي.

المساءلة في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية:

1. يعتبر الاحتلال الإسرائيلي إحدى أهم العقبات في وجه الرقابة الحكومية على الموارد العامة، حيث تُمنع الجهات الفلسطينية من الرقابة على تنفيذ الاحتلال لعقود توريد المياه والكهرباء، ما يجعل القراءات الخاصة بالشركات الإسرائيلية المُتعاقَد معها أساساً للمطالبة المالية.

2. ما زالت الجهات الحكومية التي تقوم بإدارة أو الإشراف على الثروات الطبيعية والموارد العامة غير ملتزمة بتقديم تقاريرها أو تقديم تفسيرات للقرارات المتخذة بشأن الاستثمار أو التعاقد مع الجهات المحلية والخارجية.

3. توجد في قطاع غزة مأسسة فاعلة لأنظمة الشكاوى الإلكترونية، كما تم تفعيل مؤسسة رسمية مستقلة متخصصة في استقبال الشكاوى، إلّا أنّ هذه الجهات لا تصدر تقاريرَ دورية حول الشكاوى الواردة، وأنواعها، وفيما إذا كان المواطنون قد توجهوا بشكاوى رسمية حول الجهات التي تقوم بإدارة أو الاشراف أو استغلال الموارد العامة والثروات الطبيعية.

التوصيات

الإطار القانوني الناظم لإدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة:

1. تطوير قوانين مكافحة الفساد في قطاع غزة، وتنفيذ كافة الالتزامات الوطنية الفلسطينية بموجب الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد في قطاع غزة.
2. تطوير القوانين الناظمة لإدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة، التي لم تعد تتماشى مع التطورات الإدارية، والقانونية في فلسطين، خاصة بعد الانضمام إلى اتفاقية مكافحة الفساد.

الإطار المؤسسي الناظم لإدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية في قطاع غزة:

1. إعادة توحيد النظام السياسي الفلسطيني، وتوحيد مرجعيات عمل المؤسسات العاملة في مجال الإشراف واستغلال الموارد العامة والثروات الطبيعية، لضمان تنفيذ مهامها وتحقيق أهدافها وفق خطة استراتيجية وسياسات موحّدة.
2. إنشاء مجلس لتنظيم قطاع المياه في قطاع غزة، بوصفه الجهة المنوط بها مراقبة كلّ ما يتعلق بالنشاط التشغيلي لمقدّمي خدمات المياه، بما يشمل الإنتاج والنقل والتوزيع والاستهلاك وإدارة الصرف الصحي، بموجب القانون.
3. إنشاء مجلس لتنظيم قطاع الكهرباء في قطاع غزة، بوصفه الجهة المنوط بها مراقبة كل ما يتعلق بنشاط قطاع الكهرباء، إنتاجاً ونقلاً وتوزيعاً واستهلاكاً، بما يضمن توافرها واستمرارها في الوفاء بمتطلبات أوجه الاستخدام المختلفة بأنسب الأسعار مع الحفاظ على البيئة، ومراعاة مصالح مستهلكي ومنتجي وناقلي وموزعي الطاقة الكهربائية، والعمل على تشجيع المنافسة ومنع الاحتكار في كافة أنشطة التوليد والتوزيع في قطاع الطاقة الكهربائية بموجب القانون.
4. إنشاء مجلس تنسيقي يتضمن عضوية كلٍّ من وزارة الاقتصاد الوطني، ووزارة الزراعة، وسلطة الأراضي بحيث يعمل هذا المجلس على الإشراف على استغلال الموارد المتوفرة في أراضي الدولة مثل مقالع الرمال، وأراضي المحررات.

النزاهة في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية:

1. إعادة النظر في الاتفاقيات المتعلقة باستغلال الثروات الطبيعية، أو التعاقد مع أطراف لتوريد الموارد العامة مثل الكهرباء والمياه من الجانب المصري، والإسرائيلي، أو التعاقد مع شركات التنقيب الدولية وعرضها على المجلس التشريعي لمناقشتها ونيل الموافقة عليها بموجب القانون حال عقد الانتخابات التشريعية الفلسطينية.
2. ينبغي على السلطة القائمة في قطاع غزة ترجمة بنود مدوّنة السلوك الوظيفي إلى سياسات فاعلة تعزز نزاهة إدارة المرافق الحكومية، وذلك من خلال إقرار أنظمة حظر تلقي الهدايا أو منع تضارب المصالح، وسياسة حماية المبلغين عن جرائم الفساد.

الشفافية في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية:

1. مطالبة الحكومة الفلسطينية بالإفصاح عن العقود الموقّعة لشراء الموارد العامة أو استغلال الثروات الطبيعية، وملاحقها، ونشرها للجمهور الفلسطيني، وإصدارها عبر صحيفة الوقائع الفلسطينية.
2. مطالبة المؤسسات العامة في قطاع غزة التي تعمل على إدارة أو استغلال الموارد العامة والثروات الطبيعية بنشر تقاريرها الإدارية والمالية على المواقع الإلكترونية الخاصة بها، بشكل دوري وسنوي.

3. مطالبة المؤسسات العامة التي تعمل على إدارة أو استغلال الموارد العامة والثروات الطبيعية بنشر الموازنات الخاصة بها، أو إيراداتها ونفقاتها بشكل مفصل وسنوي ودوري.

4. مطالبة وزارة الاقتصاد الوطني بإلزام الشركات المُتعاقَد معها لإدارة أو استغلال الموارد العامة والثروات الطبيعية بنشر التقارير المالية الخاصة بها بشكل دوري وسنوي.

المساءلة في إدارة الموارد العامة والثروات الطبيعية:

1. إعادة النظر في بنود الاتفاقيات المبرمة مع الاحتلال فيما يتعلق بتحديد الكميات الواردة من المياه أو الكهرباء، باعتبار القراءات الخاصة بالجانب الفلسطيني الأساس للمطالبة المالية.

2. إعادة النظر في بنود اتفاقيات التزويد بالموارد العامة من قبل الاحتلال، بحيث تمكّن الجهات الرقابية الفلسطينية من ممارسة دورها في الرقابة على واقع تنفيذ الاحتلال للالتزامات المُتعاقَد عليها، والتأكد من حقيقة المطالبات المالية.

المصادر والمراجع

التقارير والكتب والأدلة والدراسات:

1. سلطة الطاقة والموارد الطبيعية، الطاقة الكهربائية في فلسطين.
2. التقرير المالي للشركة الفلسطينية للكهرباء، 2020.
3. سلطة الأراضي الفلسطينية، سياسية إزالة التعديات على الأراضي الحكومية.
4. دليل إجراءات وزارة الاقتصاد الوطني.
5. دليل الشكاوى المركزي، http://:ps.gov.eapp/mtit/templates__complaints/pdf/template.pdf.
6. تقرير الإنجاز السنوي لسلطة الأراضي. 2020 دراسة مؤشرات الأداء في سلطة الأراضي (2009-2018).
7. مجلس تنظيم قطاع المياه، تقرير «مقدمو خدمات المياه والصرف الصحي في فلسطين»، 2017، https://:www.wsrc.ps/download/uploads__cached-arabic-report-final-1494237851.pdf.

مقابلات، ومراسلات:

1. مراسلة من السيدة هبة جبر، سلطة الطاقة، موجهة إلى الباحث بتاريخ 2021/4/18.
2. مراسلة صادرة من وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، 2020.
3. مراسلة من وزارة الاقتصاد الوطني موجهة إلى الباحث، بتاريخ 2021/4/19.
4. طلب موجّه من قبل مؤسسة مسلك، بموجب قانون حرّية المعلومات الإسرائيلي إلى سلطة المياه الإسرائيلية، حول قضايا متعلقة بضخّ المياه من إسرائيل إلى قطاع غزّة، بتاريخ 2016/1/18.
5. مقابلة مع السيد منذر سالم، سلطة المياه في قطاع غزة، بتاريخ 2021/4/28.
6. مقابلة مع السيد حسن السرحي، سلطة الأراضي، بتاريخ 2021/4/28.
7. مقابلة مع السيد يوسف أبو سلمية، ديوان الرقابة المالية والإدارية، بتاريخ 2021/6/19.
8. مراسلة من المندوب الدائم لجمهورية مصر العربية موجهة إلى المندوب الدائم لدولة فلسطين في جامعة الدول العربية بتاريخ 2016/8/10.

مواقع إلكترونية

1. وكالة وفا الرسمية: http://:www.wafa.ps/page_ar.aspx?id=anBQpoR51225249966anBQpoR.
2. الموقع الإلكتروني لشركة توزيع الكهرباء في قطاع غزة: https://:www.gedco.ps/?p=1868.
3. وليد سلمان، المدير العام للشركة الفلسطينية للكهرباء، https://:cutt.ly/kwk5ijbz.
4. الموقع الإلكتروني لصندوق الاستثمار الفلسطيني: http://:www.pif.ps/2018/04/04/3365/.
5. الموقع الإلكتروني لوكالة الأنباء الرسمية الفلسطينية: https://:www.wafa.ps/Pages/Details/18178.
6. بيان صادر عن سلطة النقد حول بنك الإنتاج: https://:cutt.us/T9rRx.
7. نظام الشكاوى المركزي: https://:www.eapp.complaints.gov.ps/.
8. ديوان المظالم: https://:www.facebook.com/M.M.DIWAN2020/posts/116607953675322.
9. موقع فلسطين اليوم الإخباري: https://:cutt.us/Q2sz4[36].

الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)المؤسسة الفلسطينية المعتمدة من قبل منظمة الشفافية الدولية منذ العام 2006، تأسس في العام 2000 من مجموعة من المؤسسات الأهلية الفاعلة في مجال الديمقراطية والحكم الصالح وحقوق الإنسان، سعياً لتحقيق رؤيته نحو «مجتمع فلسطيني خالٍ من الفساد».

يسعى الائتلاف حاليّاً إلى خلق وقيادة حراك مجتمعي عبر قطاعي مناهض للفساد، والإسهام في إنتاج ونقل وتوطين المعرفة بالفساد ومكافحته على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. يحرص ائتلاف أمان على القيام بدوره الرقابي Watchdog على النظام الوطني للنزاهة بالتركيز على المشاركة المجتمعية وتفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني، ووسائل الإعلام في الرقابة والمساءلة وخلق بيئة محصنة ومساهمة في الكشف عن جرائم الفساد والحد من انتشاره.

رام الله: عمارة الريماوي -الطابق الأول -شارع الإرسال ص.ب: رام الله 339 القدس 69647

هاتف 022989506 -022974949 فاكس: 022974948

غزة: شارع حبوش، متفرع من شارع الشهداء - عمارة دريم / الطابق الثالث

تلفاكس: 082884767 تلفاكس 082884766

الموقع الإلكتروني: www.aman-palestine.org

/AmanCoaltion

برنامج أمان بتمويل مشكور من حكومات النرويج ولكسمبورغ وهولندا / UNDP